

Distr.
GENERAL

A/RES/54/103
17 January 2000

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون
البند ١٥٦ من جدول الأعمال

قرار اتخذه الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة السادسة (A/54/611)]

١٠٣/٥٤ - تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن
أعمال دورتها الثانية والثلاثين

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٢٠٥ (د - ٢١) المؤرخ ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٦، الذي أشأط بموجبه لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي مسندة إليها ولاية زيادة التنسيق والتوحيد التدريجيين للقانون التجاري الدولي آخذة في اعتبارها، في هذا الصدد، مصالح جميع الشعوب، وخاصة شعوب البلدان النامية، في تنمية التجارة الدولية تنمية مستفيضة،

وإذ تؤكد من جديد اقتناعها بأن التنسيق والتوحيد التدريجيين للقانون التجاري الدولي، بتقليلهما أو إزالتهم العوائق القانونية التي تحول دون تدفق التجارة الدولية، وبالأخص ما يؤثر منها في البلدان النامية، سيساهم مساهمة كبيرة في التعاون الاقتصادي العالمي فيما بين جميع الدول على أساس المساواة والإنصاف والمصلحة المشتركة وفي إزالة التمييز في التجارة الدولية وبالتالي في رفاهية جميع الشعوب،

وإذ تؤكد ضرورة إيلاء أولوية أعلى لأعمال اللجنة بالنظر إلى القيمة المتزايدة لتحديث القانون التجاري الدولي بالنسبة إلى التنمية الاقتصادية العالمية وبالتالي بالنسبة إلى الحفاظ على العلاقات الودية فيما بين الدول،

وإذ تشدد على قيمة مشاركة الدول، على جميع مستوياتها من حيث التنمية الاقتصادية وعلى اختلاف نظمها القانونية، في عملية تنسيق وتوحيد القانون التجاري الدولي،

وقد نظرت في تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثانية والثلاثين^(١),

وإذ تضع في اعتبارها المساهمة القيمة التي ستقدمها اللجنة في إطار عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي، ولا سيما فيما يتعلق بنشر القانون التجاري الدولي،

وإذ يقللها أن الأنشطة التي تضطلع بها هيئات منظومة الأمم المتحدة الأخرى في ميدان القانون التجاري الدولي بدون تنسيق مع اللجنة يمكن أن تفضي إلى ازدواجية غير مرغوب فيها في الجهد وقد لا تتفق والهدف المتمثل في تعزيز الكفاءة والاتساق والوضوح في توحيد وتنسيق القانون التجاري الدولي، على النحو المذكور في قرارها ١٠٦/٣٧ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٢.

وإذ تشدد على أهمية زيادة تطوير قانون الدعوى استناداً إلى نصوص لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي في تشجيع التطبيق الموحد للنصوص القانونية لللجنة، وقيمتها بالنسبة إلى المسؤولين الحكوميين والممارسين والأكاديميين،

١ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الثانية والثلاثين^(٢):

٢ - تشيد باللجنة للتقدم الذي أحرزته في أعمالها بشأن تمويل حسابات القبض، والتجارة الإلكترونية، ومشاريع البنية الأساسية المملوكة من القطاع الخاص، والإعمال التشاريعي لاتفاقية الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وإنفاذها المحررة في نيويورك في ١٠ حزيران/يونيه ١٩٥٨^(٣)؛

٣ - تناشد الحكومات التي لم ترد بعد على الاستبيان الذي عممته الأمانة العامة فيما يتصل بالنظام القانوني الذي يحكم الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وإنفاذها أن تقوم بذلك؛

٤ - تدعوا الدول إلى ترشيح أشخاص ليعملوا مع المؤسسة الخاصة المنشأة لتشجيع تقديم المساعدة إلى اللجنة من القطاع الخاص؛

٥ - تؤكد من جديد أن من ولاية اللجنة، باعتبارها الهيئة القانونية الرئيسية داخل منظومة الأمم المتحدة في ميدان القانون التجاري الدولي، تنسيق الأنشطة القانونية في هذا الميدان، وفي هذا الصدد:

(أ) تهيب بجميع هيئات منظومة الأمم المتحدة وتدعو المنظمات الدولية الأخرى أن تضع في اعتبارها ولاية اللجنة وال الحاجة إلى تفادي ازدواجية الجهد وإلى تعزيز الكفاءة والاتساق والوضوح في توحيد وتنسيق القانون التجاري الدولي؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ١٧ (A/54/17).

(٢) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٣٣٠، الرقم ٤٧٣٩.

(ب) توصي بأن تستمر اللجنة، عن طريق أمانتها، في تعاؤنها الوثيق مع الأجهزة والمنظمات الدولية الأخرى، بما في ذلك المنظمات الإقليمية العاملة في ميدان القانون التجاري الدولي؛

٦ - تؤكد من جديد أيضاً أهمية أعمال اللجنة، ولا سيما بالنسبة إلى البلدان النامية، فيما يتعلق بالتدريب والمساعدة الفنية في ميدان القانون التجاري الدولي، مثل المساعدة في إعداد التشريعات الوطنية على أساس النصوص القانونية للجنة؛

٧ - تعرب عن استصواب زيادة جهود اللجنة في رعاية الحلقات الدراسية والندوات لتوفير مثل هذا التدريب والمساعدة الفنية، وفي هذا الصدد:

(أ) تعرب عن تقديرها للجنة لتنظيمها حلقات دراسية وبعثات إعلامية في أذربيجان، والأرجنتين، والبحرين، والبرازيل، وبلغاريا، وبوليفيا، وبيراو، ورومانيا، والصين، وغواتيمالا، وفنزويلا، والكامبيون، والمكسيك، ومنغوليا؛

(ب) تعرب عن تقديرها للحكومات التي أقامت مساهماتها تنظيم الحلقات الدراسية والبعثات الإعلامية، وتناشد الحكومات وأجهزة الأمم المتحدة ومنظماتها ومؤسساتها ذات الصلة والأفراد تقديم تبرعات إلى الصندوق الاستئماني التابع للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي من أجل عقد الندوات، وتمويل مشاريع خاصة، عند الاقتضاء، ومساعدة أمانة اللجنة بصور أخرى في تمويل وتنظيم حلقات دراسية وندوات، وبخاصة في البلدان النامية، وفي منح زمالة لمرشحين من البلدان النامية لتمكينهم من الاشتراك في هذه الحلقات الدراسية والندوات؛

٨ - تناشد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والهيئات الأخرى المسؤولة عن المساعدة الإنمائية، مثل البنك الدولي للإنشاء والتعمير والبنك الأوروبي للإنشاء والتعمير، وكذلك الحكومات أن تدعم في برامجها للمعونة الثانية، برنامج اللجنة للتدرير والمساعدة الفنية، وأن تتعاون وتنسق أنشطتها مع أنشطة اللجنة؛

٩ - تناشد الحكومات وأجهزة الأمم المتحدة ومنظماتها ومؤسسات ذات الصلة والأفراد أن تقدم، بغية تأمين مشاركة كل الدول الأعضاء مشاركة تامة في دورات اللجنة وأفراقتها العاملة، تبرعات إلى الصندوق الاستئماني لتقديم المساعدة إلى البلدان النامية الأعضاء في اللجنة فيما يتعلق بالسفر، بناء على طلبها وبالتشاور مع الأمين العام؛

١٠ - تقرر أن تواصل، بغية تأمين مشاركة كل الدول الأعضاء مشاركة تامة في دورات اللجنة وأفراقتها العاملة، نظرها، في اللجنة الرئيسية المختصة خلال الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة، في منح المساعدة المتعلقة بالسفر لأقل البلدان نمواً الأعضاء في اللجنة، بناء على طلبها وبالتشاور مع الأمين العام؛

١١ - قطلب إلى الأمين العام كفالة تنفيذ برنامج اللجنة تنفيذاً فعالاً والإسراع بذلك؛

١٢ - تشدد على أهمية إعمال الاتفاقيات المنشقة عن أعمال اللجنة من أجل توحيد وتنسيق القانون التجاري الدولي على الصعيد العالمي، ولهذا الغرض تحث الدول على أن تنظر في التوقيع على تلك الاتفاقيات أو التصديق عليها أو الانضمام إليها إن لم تكن قد فعلت ذلك بعد.

الجلسة العامة ٧٦

٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٩